فإن النبى لعن من يعمل عمل قوم لوط وثبت عنه فى الصحيح أنه لعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وقال (أخرجوهم من بيوتكم (.

وكيف يجوز للمرأة أن تتزوج بمخنث قد إنتقلت شهوته إلى دبره فهو يؤتى كما تؤتى المرأة وتضعف داعيته من أمامه كما تضعف داعية الزانى بغير امرأته عنها فإذا لم تكن له غيرة على نفسه ضعفت غيرته على إمرأته وغيرها ولهذا يوجد من كان مخنثا ليس له كبير غيرة على ولده ومملوكه ومن يكفله والمرأة إذا رضيت بالمخنث واللوطى كانت على دينه فتكون زانية وأبلغ فإن تمكين المرأة من نفسها أسهل من تمكين الرجل من نفسه فإذا رضيت ذلك من زوجها رضيته من نفسها .

ولفظ هذه الآية وهو قوله تعالى ! 2 2 ! الآية يتناول هذا كله إما بطريق عموم اللفظ أو بطريق التنبيه وفحوى الخطاب الذى هو أقوى من مدلول اللفظ وأدنى ذلك أن يكون بطريق القياس كما قد بيناه فى حد اللوطي ونحوه وا أعلم .

وقوله تعالى ! 2 2 ! فأخبر تعالى إن النساء الخبيثات للرجال الخبيثين فلا تكون خبيثة لطيب فإن ذلك خلاف الحصر